

وهذا هو الموضوع في هذا قوله لا يحدث فيها نفسه بل الطرائق في محبة الكبير
 الاخير التوسل انما يشرب فيه قال الجوهري وقال التمشي في الراس
 هو انما يشرب قال بهر مذكر عند اهل اللغة ومررت بباب العرة على امرة تقول لها جزمتها
 اعينين تو رتلك لانه يتعارف ويرد وسمى بالثور وهو الرسول الذي يدور بين
 المشاق وماخذه من التارة لانه تارة عند هذا وتارة عند هذا وحكي ابن سيدي
 في كونه عربيا ودخلا خلافا قوله كما قلنا على يد كفاق الرواة تلبسه والكفاق لغة
 قاله الجوهري واستشكل الشيخ الرواية في شرح الامام ابن الاكفاني لانه لا يلام
 والمفرغ الذي يفيضه من على اليد هو الماء ولا يكفيا وذكر المتطرون في المغرب معناه
 انه صباة اماله انما قال وهذا توسع قوله من صفة المصايد وكسرها التماس
 قال ابن مالك في شلته قوله جمع نعيم الميم وهو بضم الميم واسكان الجيم وكسر الميم لانه
 وقيل بفتح الجيم ويشد يد الميم وصف به نعيم لانه كان بجر المسجد ابي بجزه وقال
 ابن حبان لانه كان يأخذ الحجر قد اتم عمره الخطاب رضي الله عنه اذا خرج الى الصلاة
 في شهر رمضان وقال النور هرفقة لجده الله ويطلق على ابنه نعيم مجازا قال ابن ديق
 ولا يعمه الجاز حتى يتبين انتفاء الحصة وهو لم يكن بجر المسجد وهذا يحتاج الى
 نقل من عاصره قال وكلام البخاري يدل على انه صفة لنعيم قوله بخرا مجازيه في جزمه ان
 احدهما انه مفعول ليدعون كما في معنى يسمون خرا واقرهوا انما حال اي يدعون يوم
 وهم بهذه الصفة فيعدى يدعون في المعنى الحرف كقوله يدعون الى كتاب الله قوله
 من آثار الوضوء وهو بضم الواو وهكذا الرواية وحوز ابن ديق العبد فتح اعلى الماء
 وحوزي من ان تكون للسبية وان تكون لا بعد الغاية وذا هره انه علم الغرة
 والتجبل وبارضه ما اخرج الترمذي من حديث عبدالله بن بسر وصححه ابى يونس
 قتيباس

كقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو لا يترى بالمشاق في
 قتيباس
 كقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعرف الى
 اخير يني

القيمة غرض السجود مجملون من الوضوء والنجواب من وجوبه احدهما ان المنور المحامل
 في الوجه بسبب السجود والوضوء والحاصل في طرائقه نور واحد والثاني انه يجتم
 السجود في حديث الصحيحين توفيقا بينهما قوله كان اذا دخل اي اراد ان يدخل لانه لا يلام
 ليدل فيه اسم الله وهي رواية البخاري ذكرها تعليقا قول المصنف المصنف يعتم
 الحاء والياء يقتضى ان تسكينها ممنوع ربه صرح الخطابي وعله من افعال المحرمين
 وانكر عليه النوري وانه دقيق العبد لانه فعلا بضم الفاء والعين تخفف عنه فاما
 كما يقال كتب ورسول فهذا او نحو يجوز تسكينه بلا خلاف قال النوري وقد صرح جماعة
 من اهل المعرف ببيان الباطن ان هذه هنا من افعالهم ابو عبيدة وقال ابن ديق العبد اللهم الان
 يريدون ان يتخفف معنى آخر غير جمع حيث فيكون خطأ في التاويل لا في اللفظ لانه
 وفيما قاله نظر فانه ان اراد بالبحث هنا المصدر لم يناسب قوله الخطاب اول
 ينتظم اعز بانه من ان الكون حينا ومن ان ان الشياطين وان اراد جمع حيث
 كقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضم وخفف تعين في المنع لانه التخفيف انما يطرد فيما لا يسكن كقول واذن من
 المفرد ورسول وسبل الجمع ولا يطرد فيما ليس كقول وخفف بان التخفيف في حرفين
 بجمع احرو حروفه من خض بالمفرد ولذلك قرى في السج كما فهم حرمسته الرابض
 فلذلك يشيخ ان لا تخفف الخبث الاسمر كما امر العرب لئلا يلبس بالمصدر الذي
 قاله الخطابي اقره الى الصواب وهما قاعدتان تصريحيان الاول انه اذا تارت
 الضممان في كلمة كان لا ان تخفف نحو كتب ورسول وطب وكلاهما اذا تارت

مع الجوهري في شرح
 وقرره على ما في
 من

هنا وسببا ونذرا
 والاذن بالاذن
 ذلك بالتخفيف
 يقرأ في السج كما فهم
 من حرمسته

تخفف وتخفف الكسبان خفوا قالوا لئلا يلبس ولا يخففون شيئا من المقتوح نحو قول قتب الثانية
 كقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضم وخفف تعين في المنع لانه التخفيف انما يطرد فيما لا يسكن كقول واذن من
 المفرد ورسول وسبل الجمع ولا يطرد فيما ليس كقول وخفف بان التخفيف في حرفين
 بجمع احرو حروفه من خض بالمفرد ولذلك قرى في السج كما فهم حرمسته الرابض
 فلذلك يشيخ ان لا تخفف الخبث الاسمر كما امر العرب لئلا يلبس بالمصدر الذي
 قاله الخطابي اقره الى الصواب وهما قاعدتان تصريحيان الاول انه اذا تارت
 الضممان في كلمة كان لا ان تخفف نحو كتب ورسول وطب وكلاهما اذا تارت